

القرار 21 (المراجع في باكو، 2025)

تعزيز التنسيق والتعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (باكو، 2025)،

إذ يضع في اعتباره

- (أ) القرار 37 (المراجع في باكو، 2025) لهذا المؤتمر، بشأن سد الفجوة الرقمية؛
- (ب) القرار 25 (المراجع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن تقوية الحضور الإقليمي للاتحاد؛
- (ج) القرار 58 (المراجع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن توطيد العلاقات بين الاتحاد والمنظمات الإقليمية للاتصالات، والأعمال التحضيرية الإقليمية لمؤتمر المندوبين المفوضين؛
- (د) القرار 123 (المراجع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن سد الفجوة التقييسية بين البلدان النامية¹ والبلدان المتقدمة؛
- (هـ) القرار 139 (المراجع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن استخدام الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل سد الفجوة الرقمية وبناء مجتمع معلومات شامل للجميع؛
- (و) القرار 44 (المراجع في نيودلهي، 2024) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA)، بشأن سد الفجوة التقييسية بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة؛
- (ز) القرار 54 (المراجع في نيودلهي، 2024) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، بشأن الأفرقة الإقليمية التابعة للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد؛
- (ح) التوصية 22 ITU-D (دبي، 2014) من المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن سد الفجوة التقييسية بالتعاون مع الأفرقة الإقليمية للجان الدراسات؛

¹ تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

(ط) القرار (Rev.WRC-19) 72 للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC)، بشأن الأعمال التحضيرية العالمية والإقليمية للمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية؛

(ي) أحكام الفقرتين 26 و27 من خطة عمل جنيف للقمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS)؛

(ك) المبادئ الأساسية المتضمنة في إعلان مبادئ جنيف الصادر عن القمة في الفقرات 60 و61 و62 و63 و64؛

(ل) أحكام الفقرات 23 ج) و27 ج) و80 و87 و89 و96 و97 و101 من برنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات الصادر عن القمة؛

(م) القرار 70/1 للجمعية العامة للأمم المتحدة (UNGA)، بشأن تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

(ن) القرار 70/125 للجمعية العامة للأمم المتحدة، بشأن الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الاستعراض العام لتنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات،

وإن يدرك

(/ أن المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية تضطلع بدور متزايد الأهمية في تعزيز التنمية المنسقة للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحقيق تحول رقمي مستدام؛

(ب) أن تعزيز التعاون بين المكاتب الإقليمية للاتحاد والمنظمات الإقليمية للاتصالات ومنظمات التقييس الإقليمية والهيئات الأكاديمية والمجتمع المدني والقطاع الخاص أمر ضروري في تنفيذ المشاريع الإقليمية؛

(ج) أن العلاقة بين المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق التابعة للاتحاد والمنظمات الإقليمية للاتصالات أثبتت فائدتها الكبيرة؛

(د) أن الاجتماعات الحضرية التي تتاح فيها المشاركة عن بُعد تعزز المشاركة وتبادل المعارف بين المناطق؛

(هـ) أن الأنشطة التي تضطلع بها الأفرقة الإقليمية أصبحت أكثر أهمية، وأنها تشمل عدداً متزايداً من القضايا ذات الأهمية الخاصة بالنسبة إلى البلدان النامية؛

(و) أن من الضروري اتباع السبل والأساليب التي من شأنها تعظيم دور الاتحاد الدولي للاتصالات عموماً وقطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد (ITU-D) خصوصاً في تنفيذ أهداف القمة العالمية لمجتمع المعلومات (WSIS) وفي تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 فيما يتعلق بتنمية الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات عالمياً وإقليمياً ووطنياً، بالتعاون الوثيق مع المنظمات الدولية والإقليمية والأقاليمية الأخرى وكيانات المجتمع المدني ذات الصلة؛

(ز) أن من الضروري اغتنام كل فرصة لإتاحة فرص إضافية للخبراء من البلدان النامية لاكتساب الخبرة عن طريق المشاركة في الاجتماعات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة بأعمال لجنتي الدراسات 1 و2 لقطاع تنمية الاتصالات،

و/ذ يعترف

(أ) باختلاف مراحل التنمية بين الدول الأعضاء والحاجة إلى نهج إقليمية مخصصة؛

(ب) بأن فوائد أفرقة المقررين الإقليمية المنسقة والفعالة من حيث التكلفة والميسرة للمشاركة تدعم التبادل الهادف لوجهات النظر بشأن تنمية الاتصالات على المستويين الإقليمي والأقاليمي؛

(ج) بالصعوبة التي تواجهها بعض البلدان في بعض المناطق من حيث المشاركة في الأنشطة التي تقوم بها قطاعات تنمية الاتصالات (ITU-D) وتقييس الاتصالات (ITU-T) والاتصالات الراديوية (ITU-R) بالاتحاد؛

(د) بأن اتباع نهج مشترك ومنسق داخل الاتحاد إزاء دراسة المسائل المتصلة بتنمية وتقييس الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات يمكن أن يساعد في تعزيز أنشطة التقييس في البلدان النامية؛

(هـ) بضرورة استمرار تبادل المعارف وبناء القدرات وآليات التمويل المستدامة؛

(و) بالدعوة إلى أن تعقد أفرقة الاتحاد الإقليمية وأفرقتها الفرعية اجتماعات افتراضية أو حضورية مع إمكانية المشاركة عن بُعد مستقبلاً، تُنظَّم بالتنسيق مع مكاتب الاتحاد الإقليمية ومكاتب المناطق التابعة له؛

(ز) بتزايد انخراط المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق في جهود المواءمة عبر منظومة الأمم المتحدة بناءً على احتياجات البلدان النامية في مجال الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

(ح) أن المادة 43 (الرقم 194) من دستور الاتحاد الدولي للاتصالات، تنص على أن "تحتفظ الدول الأعضاء بحقها في عقد مؤتمرات إقليمية، واتخاذ ترتيبات إقليمية، وإنشاء منظمات إقليمية، بغية تسوية مسائل اتصالات يمكن أن تعالج على الصعيد الإقليمي. ويجب ألا تتناقض الترتيبات الإقليمية مع هذا الدستور ولا مع الاتفاقية"،

و/ذ يذكر

(/) بإمكانية إنشاء أفرقة إقليمية لدراسة مسائل أو صعوبات يكون من المستصوب، بسبب طابعها المحدد، دراستها في إطار منطقة أو أكثر من مناطق الاتحاد؛

(ب) بالمبادرات الإقليمية التي ترمي إلى:

'1' تنفيذ مشاريع التعاون التقني والمساعدة المباشرة للمناطق الأخرى؛

'2' التعاون في المبادرات الإقليمية مع المنظمات الإقليمية والدولية المعنية بتنمية الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

(ج) بضرورة إيجاد الآلية اللازمة لتوحيد الجهود مع الجهات المشار إليها في القرارين 44 و 54 (المراجعين في نيودلهي، 2024) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات؛

(د) بقيود الميزانية في المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق وضرورة دعم هذه المكاتب بموارد مالية وبشرية،

يقرر

1 أن يستمر في تشجيع إنشاء الأفرقة الإقليمية لدراسة مسائل أو صعوبات تخص منطقة بعينها؛

2 أن يشجع تعاون المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق التابعة للاتحاد مع الأفرقة الإقليمية ذات الصلة وأعضاء القطاعات في الاتحاد والمنتسبين إليها والهيئات الأكاديمية ومع المنظمات الإقليمية للاتصالات ومنظمات التقييس الإقليمية فيما يتعلق بالقضايا ذات الاهتمام المشترك؛

3 أن يستمر قطاع تنمية الاتصالات في تنسيق الأنشطة المشتركة مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ومع مؤسسات التدريب في مجالات الاهتمام المشترك، والتعاون في هذه الأنشطة وتنظيمها، وأن يراعي الأنشطة التي تقوم بها هذه الجهات؛

4 أن يرسل نتائج أنشطة الأفرقة الإقليمية إلى قطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد لاستخدامها حسب الاقتضاء،

يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات

- 1 باتخاذ التدابير اللازمة لتنسيق وتعزيز أطر الشراكات بين منظمات الاتصالات الإقليمية ودون الإقليمية وأصحاب المصلحة؛
- 2 بتنفيذ الإجراءات اللازمة لضمان الاتصال الفعال بين الأفرقة الإقليمية المنشأة بموجب القرارين 44 و54 (المراجعين في نيودلهي، 2024) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات ولجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات وقطاع تنمية الاتصالات، لا سيما فيما يخص مسائل الدراسة التكميلية؛
- 3 بدراسة وسائل زيادة الموارد في المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق لتنفيذ المبادرات الإقليمية في فترة الدراسة بالقدر الممكن عملياً في حدود موارد الميزانية؛
- 4 ببذل قصارى الجهد كي تتمكن المكاتب الإقليمية ومكاتب المناطق من دعم وتيسير تنفيذ المبادرات الوطنية للدول الأعضاء؛
- 5 بضمان شفافية عمليتي الرصد والإبلاغ عن التقدم المحرز في التنفيذ من خلال المنصات الرقمية المتاحة على الموقع الإلكتروني للاتحاد، لا سيما في إطار استعراض الحضور الإقليمي، على النحو المكلف به في القرار 25 (المراجع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين،

يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات، بالتعاون مع مديري مكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تقييس الاتصالات

في حدود الموارد المتاحة المخصصة أو المقدمة كمساهمة،

- 1 بتقديم الدعم اللازم لسلسلة سير أعمال الأفرقة الإقليمية وتنسيق الأنشطة التعاونية بين قطاعات الاتحاد؛
- 2 بالنظر في عقد مؤتمرات وورش عمل مشتركة، كلما كان ذلك ممكناً، بالتزامن مع اجتماعات الأفرقة الإقليمية التابعة للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات، لاستخدام الموارد على النحو الأمثل وتوسيع مشاركة أصحاب المصلحة؛
- 3 باتخاذ كل التدابير اللازمة لتسهيل تنظيم اجتماعات ومؤتمرات/ورش عمل الأفرقة الإقليمية؛
- 4 بالسعي بنشاط إلى تحسين الموارد البشرية والمالية للمكاتب الإقليمية لتنفيذ المبادرات ضمن حدود الميزانيات المتاحة،

يدعو الدول الأعضاء

إلى دعم التنفيذ الفعال لهذا القرار من خلال تقديم مساهمات عينية ومالية، واقتراح أفكار مبتكرة لتوليد الإيرادات لضمان استدامة تنفيذ المبادرات الإقليمية.